رابط المادة على منصة باحث

من دروس الحرم المكي 7341هـ

حكم بيع الأجهزة التي تستعمل في الحلال والحرام

عبدالمحسن الزامل

يقول عندي محل لبيع عتاد الاعلاف الالي والهواني هل هذا الاعلام نحو الهواتف هذه مباحات الاصل واحة محرم الربا هو الذي خلقكم جميع جميعا خلق ما في الارض خلق من فوق الاصل حل البيت حل التعاون - 00:00:05

هل المعاملات او بالوسيلة اليها او في الغاية يعني منها وقد تكون يعني الغاية منها قريبة او القصد قد تكون بعيدة فانت حينما نتبع السلاح. السلاح مش بيع. لكن في وقت الفتنة. لانه يغلب على - 00:00:35

اشتغل على ذلك استعماله في الاعتداء على الغير. او علمت انه لا يعتدي على غيره مثلا. كذلك مثلا بعض المأكولات الإنسان عنده فاكهة ولو حياة بالإجماع. بيعها حلال بالإجماع انت لو علمت ان فلان من الناس يشتري هذه الفاكهة واجمع عليها قول يتبعون - 00:01:05

لا يجوز كذلك تستعمل في مناسبات محرمة مناسبات مبتدعة مثلا الحكم والحكم ما يؤول اليه. ثم يختلف الحال. قد يكون مثلا وقت وقت مناسبات. ربما تكون اعلام خاصة مثلا لها - 00:01:35

الوان خاصة وعليها شعارات خاصة تكون لهذه المناسبات المبتدعة. هذا لا شك انها تستعمل في هذه المناسبات اما اذا كان الخائف من هذه او كانت تستعمل بها وفي غيرها فلا بأس الا اذا كان الوقت هذا - 00:02:15

مناسبة من مناسبات المبتدعة كثرة اخوان الناس عليها فتحتار لكم تعرف جبانك من يشترون وجاء اناس لم تأتد تعتدهم سائر العام تتوقف بدون امر بين الشبهة والتحريم من تتحقق منه وتسأل ربما لا بأس واذا اشغل الامر مشتبه هو باب المجتمع - 00:02:35 - 00:03:05